اذ لم يحل الوجهين منها العقل ولا استبان عندها في اخذها طريق
النقل وهو مذهب ابي المعالي وقالت فرقة ثالثة انه كان عاملا بشرع من
قبله ثم اختلفوا هل يتعين ذلك الشرع ام لا فوقف بعضهم على تعيينه
واحجم وجسر بعضهم على التعيين وصمم ثم اختلف هذه المعينة فمن كان
يتبع فقيل نوح وقيل ابرهيم وقيل موسى وقيل عيسى صلوات الله عليهم
فهذه جملة المذاهب في هذه المسئلة والاظهر فيها ما ذهب اليه القاضي
ابو بكر وابعدها مذهب المعينين اذ لو كان شيء من ذلك لنقل كما قدمناه ولم
يخف جملة ولا حجة لهم في ان عيسى اخر الانبياء فلزمت شريعته من جاء
بعدها اذ لم تثبت عموم دعوة عيسى بل الصحيح انه لم يكن لنبي دعوة عامة
الا لنبينا عليه السلام ولا حجة ايضا للاخر في قوله تعالى ان اتبع ملة
ابرهيم حنيفا وللاخرين في قوله شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا
فحمل هذه الاية على اتباعهم في التوحيد كقوله تعالى اولئك الذين هدى
الله فبهداهم اقتده وقد سمى الله تعالى فيهم من لم يبعث ولم تكن له
شريعة تخصه كيوسف بن يعقوب على قول من يقول انه ليس برسول
وقد سمى الله تعالى جماعة منهم في هذه الاية وشرايعهم مختلفة
لا يمكن الجمع بينها فدل ان المراد ما اجتمعوا عليه من التوحيد وعبادة
الله تعالى وبعد هذا فهل يلزم من قال بمنع الاتباع هذا القول في

ساير

ساير الانبياء غير نبينا عليه السلام او يخالفون نبيهم اما من منع
الاتباع عقلا فيطرد اصله في كل رسول بلا مرية واما من مال الى
النقل فانما تصور له وتقرر اتبعه ومن قال بالوقف فعلى اصله ومن
قال بوجوب الاتباع على قبله يلتزمه بمساق حجته في كل نبي فصل
هذا حكم ما تكون المخالفة فيه من الاعمال عن قصد وهو ما يسمى معصية و
يدخل تحت التكليف واما ما يكون بغير قصد وتعمد كالسهو والنسيان
في الوظائف الشرعية مما تقرر الشرع بعدم تعلق الخطاب به وترك
المؤاخذة عليها فاحوال الانبياء في ترك المؤاخذة به وكونه ليس معصية
لهم مع امهم سواء ثم ذلك على نوعين ما طريقه البلاغ وتقرير
الشرع وتعلق الاحكام وتعليم الامة بالفعل واخذهم باتباعه فيه
وما هو خارج عن هذا مما يختص بنفسه اما الاول فحكمه عند جماعة
من العلماء حكم السهو في القول في هذا الباب وقد ذكرنا الاتفاق
على امتناع ذلك في حق النبي صلى الله عليه وسلم وعصمته من جواز عليه
قصدا او سهوا فكذلك قالوا الافعال في هذا الباب لا يجوز طرء المخالفة
فيها لا عمدا ولا سهوا لانها بمعنى القول من جهة التبليغ والاداء و
طرء هذه العوارض عليها توجب التشكيك وتسبب المطاعن وقد عذروا
عن احاديث السهو بتوجيهات نذكرها بعد هذا والى هذا مال ابو اسحق

Copyright © King Saud University